

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠٧٧٩ لسنة ٢٠١٦

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقرارات الوزارية
المعدلة لها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقارى والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل الصادر فى ٢١/١٠/١٩٤٧ بتعيين عدد
مكاتب التوثيق ومقر كل منها واختصاصه ومنها مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالزقازيق
والذى يعمل اعتباراً من ١/١/١٩٤٨ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٨٢٤٩ لسنة ٢٠١٦ فيما تضمنه من إنشاء فرع للتوثيق
باسم (إبراش) يتبع مكتب الشهر العقارى والتوثيق بالزقازيق - مركز شرطة مشتول السوق -
محافظة الشرقية ، ويقوم بأعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه
فى دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمكتب الزقازيق مكانياً
أو للفرع المختص نوعياً على أن يعمل يومين فى الأسبوع وهما الإثنين والثلاثاء
وذلك اعتباراً من ٢٦/١٢/٢٠١٦ ؛

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٧/١١/٢٠١٦ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعدل القرار الوزارى رقم ٨٢٤٩ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه بعاليه من مسمى
(فرع توثيق إبراش) إلى مسمى (فرع توثيق كفر إبراش) - مركز مشتول السوق -
محافظة الشرقية التابع لمكتب الشهر العقارى والتوثيق بالزقازيق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٦/١٢/٢٠١٦

صدر فى ٥/١٢/٢٠١٦

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم